شرح أبيات الكفر بالطاغوت

للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ

تأليف

عبد الحق بن حسين آل محمود

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وآله وصحبه ومن والاه ، وبعد:

فقد طلب مني بعض الإخوان ، أن أشرح لهم ما نظمه الشيخ العلامة إسحاق ابن عبد الرحمن آل الشيخ المتوفى سنة ١٣١٩هـ في الكفر بالطاغوت ، ضمن منظومته الفريدة : «الأرجوزة المفيدة لمسائل العقيدة» ، وألحوا علي في الطلب ، فاستجبت لهم ، مع ضيق الوقت ، وانشغال البال ، و قلة البضاعة .

فأقول في عجالة :

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ في «الأرجوزة المفيدة لمسائل العقيدة» :

وَالْكُفْرُ بِالطَّـاغُوتِ فَرْضٌ لَازِمُ فِي الـعُـرَوَةِ الْوُثْقَى فَأَيْنَ الْـعَـالِمُ

فِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَالنَّحْـلِ الَّذِي يَكْفِي وَيَشْفِي فَاشْرَبِ الصَّافِي الْعَذِي

ش: أي «أن أول ما فرض على ابن آدم الكفر بالطاغوت والإيمان بالله ، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾[النحل: ٣٦]» [١] ، وذلك (**لَازِمٌ**) من لوازم تحقيق لا إله إلا الله ، وهي (**العُرْوَةُ الوُثْقَى**) ، واللازم لا ينفك عن ملزومه ، وإلا صار باطلاً لا اعتداد به ولا اعتبار له في الدِّين والشَّرْعِ ، (**فَأَيْنَ العَالِمُ**) أي بالدليل (**فِي آيَةِ الكُرْسِيِّ وَالنَّحْلِ**) .

* أما آية الكرسي ؛ فقوله تعالى : ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] .

قال ابن عباس في قوله : ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ : «لا إله إلا الله» [٢].

وروي عن مجاهد وسعيد بن جبير والضحاك مثله [٣].

---

(١) «معنى الطاغوت ورؤوس أنواعه» لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٦٢٤) .

(٣) أما أثر مجاهد ؛ فأشار إليه ابن أبي حاتم في «تفسيره» برقم (٢٦٢٤) ، وأخرج ابن جرير في «تفسيره» (٤/ ٥٦٠-٥٦١) أثر سعيد بن جبير والضحاك.

فقد تبين لك أن الكفر بالطاغوت والإيمان بالله هو معنى لا إله إلا الله ؛ فإنَّ النَّفيَ في قولك (**لا إله**) هو الكفر بالطاغوت ، والإثبات في قولك (**إلا الله**) هو الإيمان بالله.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في «أضواء البيان» (١/ ٣٩٣) :

«أشار إلى أنه لا يؤمن أحد حتى يكفر بالطاغوت بقوله : ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ . ومفهوم الشرط أن من لم يكفر بالطاغوت لم يستمسك بالعروة الوثقى ، وهو كذلك ، ومن لم يستمسك بالعروة الوثقى فهو بمعزل عن الإيمان ..»اهـ .

* وأما آية النحل ؛ فقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦] . قال الشيخ سليمان بن سحمان: «فأخبر أن جميع المرسلين قد بعثوا باجتناب الطاغوت، فمن لم يجتنبه فهو مخالف لجميع المرسلين ..

والمراد من اجتنابه هو بغضه بالقلب ، وسبه وتقبيحه باللسان ، وإزالته باليد عند القدرة ، ومفارقته ، فمن ادعى اجتناب الطاغوت ولم يفعل ذلك فما صدق» [(١)].

*** صفة الكفر بالطاغوت :**

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب : «فأما صفة الكفر بالطاغوت : فهو أن تعتقد بطلان عبادة غير الله ، وتتركها ، وتبغضها ، وتكفر أهلها ، وتعاديهم» [(٢)].

---

(١) «الدرر السنية» (١٠/ ٥٠٢-٥٠٣) .

(٢) «معنى الطاغوت» .

فعندنا خمسة أمور :

الأمر الأول : اعتقاد بطلان عبادة الطاغوت .

والثاني : ترك عبادة الطاغوت .

والثالث : بغض عبادة الطاغوت .

والرابع : تكفير من عبد الطاغوت .

والخامس : معاداة من عبد الطاغوت .

وأقف عند الأمر الرابع : وهو تكفير من عبد الطاغوت ، ويدخل فيه تكفير الطاغوت نفسِه من باب أولى ؛ فلا يتحقَّق الكفر بالطَّاغوتِ إلَّا بتكفيره ، وقد دلَّ على ذلك قوله تعالى : ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ ﴾ وبالباء هاهنا للتعدية ، ولا بد في التعدية من إرجاع الفعل (يَكْفُر) إلى أصله الثلاثي ويزاد في أوله همزة فيصبح (أَكَفْرَ) ، فيكون المعنى : فَمَنْ أَكْفَرَ الطَّاغُوتَ ، أي نسبه إلى الكفر ، جاء في «القاموس المحيط» : «وأكفره : دعاه كافراً» ، وجاء في «المعجم الوسيط» (ص ٧٩١) : «(أَكْفَرَ) غَيرَه : نسبه إلى الكُفر» .

هذا إذا اعتبرنا الباء للتعدية ، وإلا فيجوز اعتبارها للإلصاق؛ فيكون معنى قوله : ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ ﴾ أي تبَّرأ منه ، ولا تجوز البراءة إلا من كافر ، تقول : (كفرتُ بإبليس إذْ تبرَّأتَ منه) [1].

---

(١) ذكر هذه الفائدة اللغوية شيخنا العلامة عبد الحكم القحطاني ـ أطال الله بقاءه ـ .

قال الزَّبيديُّ : «الكفر البراءة ، كقوله تعالى حكاية عن الشيطان في خطيئته إذا دخل النار: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾ [إبراهيم:٢٢] أي تبرَّأتُ»[1].

وكلا المعنيين صحيح ؛ وفي كليهما دلالة على وجوب تكفير الطاغوت ، وهُوَ ما أردنَا بيانَهُ .

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب : «فهؤلاء الطواغيت .. كلهم كفار مرتدون عن الإسلام ، ومن جادل عنهم أو أنكر على من كفرهم أو زعم أن فعلهم هذا لو كان باطلاً فلا يخرجهم إلى الكفر فأقل أحوال هذا المجادل أنه فاسق لا يقبل خطه ولا شهادته ولا يصلى خلفه **بل لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء وتكفيرهم** كما قال تعالى : ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦] »[2].

فتأمل قول الشيخ : «**بل لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء وتكفيرهم** » واستدلاله بنفس استدلالنا ؛ وجاء بقوله : «بل» لإبطال الحكم السابق وهو قوله : «فأقل أحوال هذا المجادل ..» إلخ ، ومعلومٌ عند صغار طلبة النحو أن (بل) للإضراب؛ ومعنى الإضراب : أنك أضربتَ عن الأول وأثبتَّ الحُكمَ للثاني . مثاله : «قدم زيدٌ بل عمروٌ» فالذي قدم هو عمروٌ لا زيدٌ ، فهي تُبْطِلُ ما سَبَقَ وتُثبتُ ما لحِقَ.

وقد أطلتُ الكلام على هذا الأمر لمسَاسِ الحاجَةِ إلى معرفته.

---

(١) «تاج العروس» (١٤/ ٦٢-٦٣) .

(٢) «الرسائل الشخصية» (ص١٨٨) .

ثم قال الشيخ :

فَكُلُّ مَا جَاوَزَ المَشْرُوعَا فَإِنَّهُ الطَّاغُوتُ قُلْ مَمْنُوعَا

عِبَادَةً أَوْ طَاعَةً أَوْ حُبَّا سَمَّى المُطَاعَ فِي الضَّلَالِ رَبَّا

ش : شرع الشيخ في تعريف الطاغوت ؛ وقد أخذه من قول الإمام ابن قيم الجوزية في «إعلام الموقعين» (٢/ ٩٢-٩٣) : «والطاغوت كل ما تجاوز به العبدُ حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع ؛ فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله ، أو يعبدونه من دون الله ، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله ، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله ؛ فهذه طواغيت العالم إذا تأملتَها وتأملت أحوال الناس معها، رأيت أكثرهم ممن أعرض عن عبادة الله إلى عبادة الطاغوت ، وعن التحاكم إلى الله ورسوله إلى التحاكم إلى الطاغوت ، وعن طاعته ومتابعة رسوله إلى طاعة الطاغوت ومتابعته» اهـ .

ولخص الشيخ سليمان بن سحمان هذا التعريف بقوله : «وحاصله أن الطاغوت ثلاثة أنواع : طاغوت حكم ، وطاغوت عبادة ، وطاغوت طاعة ومتابعة»[1].

وقد ركَّز الشيخ على طاغوت الطاعة فقال :

..... سَمَّى المُطَاعَ فِي الضَّلَالِ رَبَّا

هَذَا عَدِيٌّ قَالَ لَسْنَا نَعْبُدُ قَالَ النَّبِيُّ لَيْسَ هَذَا المَقْصِدُ

---

(١) «الدرر السنية» (١٠/ ٥٠٣) .

يَتْلُو عَلَيْهِ اتَّخَذُوا أَحْبَـارَهُم　　　أَرْبَـابَهُمْ مُبَيِّنَاً أَخْبَـارَهُم

هِيَ طَاعَةُ الْأَحْبَارِ فِي التَّحْلِيل　　　كَذَلِكَ فِي التَّحْرِيمِ بِالتَّضْلِيل

ش: يشير الشيخ إلى حديث عدي بن حاتم قال : أتيتُ النبيَّ ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال : «يا عدي اطرح هذا الوثن من عنقك» ، قال : فطرحته ، وانتهيتُ إليه وهو يقرأ في سورة براءة . فقرأ هذه الآية : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة:٣١] ، قال : قلت: يا رسول الله ، إنَّا لسنا نعبُدهم - وفي رواية : أما إنهم لم يكونوا يُصلّون لهم . فقال: «أليس يحُرِّمون ما أحلَّ الله فتُحرِّمونَه ، ويحُلّون ما حرَّم الله فتُحلّونه ؟» قال: قلت: بلى . قال: «فتلك عبادتهم» (١).

قال الشيخ الشنقيطي : «وهذا التفسير النبوي المقتضي أن كل من يتبع مشرِّعاً فيما أحل وحرم مخالفاً لتشريع الله أنه عابد له ، متخذه رباً ، مشركٌ به ، كافر بالله = هو تفسير صحيحٌ لا شك في صحته ، والآيات القرآنية الشاهدة لصحته لا تكاد تحصيها في المصحف الكريم» (٢).

وبوب الشيخ محمد بن عبد الوهاب في «كتاب التوحيد» على هذا الحديث بقوله: «باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله» .

---

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٠٩٥) ، وابن جرير في «تفسيره» (١١/ ٤١٨) واللفظ له. وإسناده ضعيف ؛ ولكن معناه صحيح ، تلقاه العلماء كافةً بالقَبُول .

(٢) «العذب النمير» (٥/ ٤٤٠) .

وقال الشيخ في «أول رسالة من مجموعة التوحيد» في بيان أنواع الشرك الأكبر :

«النوع الثالث : شرك الطاعة ، والدليل قوله تعالى : ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١] وتفسيرها الذي لا إشكال فيه : طاعة العلماء والعباد في المعصية لا دعاءهم إياهم» اهـ .

ودليل أصرح من هذه الآية ؛ قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢١] .

قال الشنقيطي في «أضواء البيان» (٧/ ١٨١) : «فهي فتوى سماوية من الخالق جل وعلا صرح فيها بأن متبع تشريع الشيطان المخالف لتشريع الرحمن مشرك بالله» اهـ .

ثم ثنى الشيخ بطاغوت الحكم فقال :

وَالحُكْمُ بِالْقَانُونِ أَمْرٌ مُنْكَرُ لَا حَبَّذَا مَأْمُورَهُمْ وَالْآمِرُ

ش: والآيات في ذم الحاكمين بالقانون كثيرة ، ومن أصرحها قوله تعالى في سورة المائدة : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] . والكفر جاء معرفاً، فقوله: ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ تعريف، والألف واللام في قوله: ﴿ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ تعريف، والفصل بينهما بضمير الفصل﴿هُمُ﴾ تعريف ، فأي تعريف أقوى من ذلك ؟

فصار المعنى كما قال تعالى : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ١٥١] (١).

قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ في «تحكيم القوانين» :

«إن من الكفر الأكبر المستبين ، تنزيل القانون اللعين ، منزلة ما نزل به الروح الأمين ، على قلب محمد ﷺ ، ليكون من المنذرين ، بلسان عربي مبين ، في الحكم به بين العالمين ، والرد إليه عند تنازع المتنازعين ..» اهـ .

وقوله : **(لَا حَبَّذَا مَأْمورَهُمْ وَالْآمِرُ)** .

أما الآمر فقد تبين معنا .

وأما المأمور ؛ فهو من يتحاكم إلى القوانين الطاغوتية .

وقد بين الله تعالى حكمه في قوله : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠] .

وفي هذه الآية الكريمة تأكيد كفر المتحاكمين إلى الطاغوت من ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : وصف إيمانهم بأنه زعم ، أي كذب لا حقيقة له .

الوجه الثالث : عدم تحقيقهم الكفر بالطاغوت .

الوجه الخامس: وصف فعلهم بالضلال البعيد؛ وهو الكفر بالله ، كما قال تعالى :

---

(١) من كلام شيخنا عبد الحكم القحطاني .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء: ١١٦]، وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [النساء: ١٣٦] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾[النساء: ١٦٧] ، وقال تعالى: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ۖ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا۟ عَلَىٰ شَىْءٍ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴾ [إبراهيم: ١٨]، وقال سبحانه : ﴿ يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴾ [الحج: ١٢] .

*** مَسْأَلَةٌ : ما حكم التحاكم إلى الطاغوت لأجل تخليص الحق ونحوه ؟**

والجواب : قال الشيخ العلامة سليمان بن سحمان النجدي في رسالته «معنى الطاغوت» في إبطال التحاكم إلى الطاغوت لأجل الضرورة أوتخليص الحق :

«المقام الثالث : أن نقول : **إذا كان التحاكم إلى الطاغوت كفراً ، والنزاع إنما يكون لأجل الدنيا ، فكيف يجوز لك أن تكفر لأجل ذلك؟!**

فإنه لا يؤمن الإنسان ، حتى يكون الله ورسوله، أحب إليه مما سواهما ، وحتى يكون الرسول أحب إليه ، من ولده ووالده والناس أجمعين .

فلو ذهبت دنياك كلها ، لما جاز لك المحاكمة إلى الطاغوت لأجلها ، ولو اضطرك مُضطر وخيرك بين أن تحاكم إلى الطاغوت ، أو تبذل دنياك، لوجب عليك

البذل ، ولم يجز لك المحاكمة إلى الطاغوت»[1].

قول الشيخ : (لَا حَبَّذَا مَأْمورَهُمْ وَالْآمِرُ) .

أي يجب بغض هذين الصنفين : (الحاكم ، والمتحاكم) ، وذلك أوثق عرى الإيمان.

ثم قال الشيخ :

مَا عَلِمَ المِسْكِينُ حِينَ يُدْهِن لَا تجِدُ لَا تَقْعُدُ وَلَا تَرْكَنُوا

ش: أي ما علم المسكين الذي يداهن الآمر والمأمور بالقانون (**لَا تجِدُ**) أي قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] = (**لَا تَقْعُدُ**) أي قوله تعالى : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠] = (**وَلَا تَرْكَنُوا**) أي قوله تعالى : ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣] .

---

(١) «الدرر السنية» : (١٠/ ٥١٠-٥١١) .وقد قتلتُ هذه المسألة بحثاً في كتابي : «التحاكم..» ـ يسر الله إخراجه ـ ، وانظر مناظراتي مع المخالفين في كتابي «الشهب المرمية على من جوَّز التحاكم إلى القوانين الوضعية» .

يَقُولُ دِينِي لِي وَقُلْ يَأَيُّهَا تَكْفِي وَلَكِنْ قَدْ دَهَاهُمْ جَهْلُهَا

ش: أي يحتج هذا المداهن بقوله تعالى في سورة (الكافرون) : ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ ولو رجَعَ هذا المسكين إلى أول السورة : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ لكان ذلك كافياً في ردِّ جهله وضلاله .

فهل يجرؤ هذا المسكين على الصدح بتكفيرهم ؟!

..... وَلَكِنْ قَدْ دَهَاهُمْ جَهْلُهَا

قَدْ أُنْزِلَتْ لِلْفَرْقِ وَالْمُصَادَمَة فَاتُّخِذَتْ لِلْجَمْعِ وَالمُسَالمَة

ش: أي إن سورة (الكافرون) قد أنزلت (**لِلْفَرْقِ**) بين المسلمين والكافرين ، و(**وَالْمُصَادَمَة**) للكافرين ـ بتكفيرهم وعداوتهم ـ (**فَاتُّخِذَتْ لِلْجَمْعِ وَالمُسَالمَة**) كما فعل المداهن المسكين .

وهذا آخر ما أردتُ كتابته على هذه الأبيات ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وكان الفراغ من كتابته سنة ١٤٢٨هـ .

وَالْكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ فَرْضٌ لَازِمُ ... فِي الْعُرَوَةِ الْوُثْقَى فَأَيْنَ الْعَالِمُ

فِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ وَالنَّحْلِ الَّذِي ... يَكْفِي وَيَشْفِي فَاشْرَبِ الصَّافِي الْعَذِي

فَكُلُّ مَا جَاوَزَ الْمَشْرُوعَا ... فَإِنَّهُ الطَّاغُوتُ قُلْ مَمْنُوعَا

عِبَادَةً أَوْ طَاعَةً أَوْ حُبَّا ... سَمَّى الْمُطَاعَ فِي الضَّلَالِ رَبَّا

هَذَا عَدِيٌّ قَالَ لَسْنَا نَعْبُدُ ... قَالَ النَّبِيُّ لَيْسَ هَذَا الْمَقْصِدُ

يَتْلُو عَلَيْهِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُم ... أَرْبَابَهُمْ مُبْيِّنًا أَخْبَارَهُم

هِيَ طَاعَةُ الْأَحْبَارِ فِي التَّحْلِيلِ ... كَذَلِكَ فِي التَّحْرِيمِ بِالتَّضْلِيلِ

وَالْحُكْمُ بِالْقَانُونِ أَمْرٌ مُنْكَرُ ... لَا حَبَّذَا مَأْمُورَهُمْ وَالْآمِرُ

مَا عَلِمَ الْمِسْكِينُ حِينَ يُدْهِنُ ... لَا تَجِدُ لَا تَقْعُدُ وَلَا تَرْكَنُوا

يَقُولُ دِينِي لِي وَقُلْ يَأَيُّهَا تَكْفِي ... وَلَكِنْ قَدْ دَهَاهُمْ جَهْلُهَا

قَدْ أُنْزِلَتْ لِلْفَرْقِ وَالْمُصَادَمَة ... فَاتُّخِذَتْ لِلْجَمْعِ وَالْمُسَالَمَة